

كتاب النكاح من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 23

محمد بن صالح العثيمين

ولان الاشتقاق يدل عليه. لانه انشغل المكان اذا خلف. عرفت؟ طيب في قول اخر نعم نعم انه لا يجوز انه لا يجوز نعم نعم احسنت ولكن ذكرنا من من حيث الحكم انه لو عرضت علينا القضية - [00:00:16](#) فيها اشتراط ولكن مهر تام والرضا من الزوجين حاصل وكل من الزوجين كفر فاننا لا نفسخ يمضى العقد لانه يفرق بين الابتداء والاستدامة. وهذي مسألة ينبغي للمفتي ان يلاحظها - [00:00:56](#) ينبغي للمفتي ان يلاحظ الفرق بين الابتلاء والاستدامة. الابتلاء نحتاط فيه ونتجنب ما ممكن ان يكون سببا للاشكال. واما الاستدامة فاننا لا نبطل شيئا الا بجميل دليل اقوى من الاستدامة. لماذا؟ لان الذي حصل حصل. على انه صحيح - [00:01:16](#) حصل على انه صحيح. فلا يمكن ان نبذل هذا الذي حصل على انه صحيح الا بدليل قوي يمكن خصم عراء هذا الذي آآ عقد. وهذه مسألة تنفك في كثير من المسائل - [00:01:46](#) كثير مثلا الوضوء للطواف الصحيح انه ليس بشرط وان الانسان لو لو طاف بلا وضوء فطوافه صحيح. لانه ليس هناك دليل على اشتراط الطهارة للطواف. لكن اذا اردنا ان نفتي شخصا يريد ان يطوف الان ماذا نقول له؟ نقول توشأ ثم طف حتى لا تعرض نفسك - [00:02:06](#) الخطر لكن انسان جاءني يقول انا طفت على غير وضوء ناسيا او احدثت في اثناء الطواف من اجل الزحام او لاي سبب لا يمكن ان نقول اعد اعد الطواف. لان الطواف انتهى. وليس هناك دليل - [00:02:36](#) الا على اشتراط الوضوء حتى نقول ان الطواف باطل فعليك ان تعيده فمثل هذه المسائل مفيدة انه اذا كان الشيء سيفعل ابتداء فباب الاحتياط من اولى ذهاب الاحتياط اولى لا سيما مع قوة الخلاف. واذا لم واذا كان قد مضى - [00:02:56](#) فان الاحتياط ان تبقي الشيء على ما كان عليه لان لان الاصل الصحة حتى يقوم دليل بين على الفساد نعم قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما هذا موجب درس الليلة نعم الفوائد مين؟ من حيث - [00:03:24](#) حديث نافع نعم يقول عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار من هذا الحديث تحريم نكاح الشراب. ودليله النهي - [00:03:44](#) والاصل في النهي التحريم. الاصل في النهي التحريم. لان الله يقول يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول. ويقول يا ايها الذين امنوا استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحيبكم. واعلموا - [00:04:04](#) ان الله يحول بين المرء وقلبه. والايات في هذا المعنى كثيرة. ومن فوائد الحديث انه لو عقد فانه لا يصح فانه لا يصح لماذا؟ لانه منهي عنه ولو صححنا المنهي عنه لكان في ذلك مضادة لله ورسوله. لان الذي نهى الله عنهم - [00:04:24](#) ورسوله يراد منه ايش؟ اجتنابه والقضاء عليه فاذا صححناه فهذا اثبات له وابقاء عليه. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد والمنهي عنه ليس عليه امر الله ورسوله. بل امر الله ورسوله على تركه واجتنابه. فيكون - [00:04:54](#) ذلك باطلا مردودا. ومن فوائد الحديث عناية الشرع بالمرأة. في حماية حقوقها لان لا تكون انوبة بيد الرجال. فانه لو جاز الشغار لتلاعب الرجال بالنساء وصار الانسان يجعل موليته اللاتي ولاه الله عليهن العوبة - [00:05:24](#) يكتسب بها الاوضاع ويتزوج بها ما شاء من النساء. وجهه النهي عن ومن فوائد الحديث سد الشرع لجميع ابواب ما يقتضي النزاع لان النكاح من اسباب النزاع القصد نعم لان النكاح عن النكاح كالشرار لان نكاح الشرار من اسباب النزاع فانه - [00:05:56](#)

إذا وقع العقد شوارا وساءت العلاقة بين إحدى الزوجتين وزوجها حاول هذا الزوج أن يفسد المرأة الأخرى على زوجها. وحصل بذلك من النزاع والشقاق ما ما هو معلوم هذه فوائد الحديث الظاهرة وربما عند التأمل - [00:06:32](#)

تجد فوائد أخرى طيبة. قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن جارية بكرا أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباهما زوجها وهي كارهة فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه - [00:07:02](#)

أعد وأعل بالارسال. نعم. انتبه يا أبونا انتبه يقول عن ابن عباس رضي الله عنهما أن جارية بكرا الجارية تطلق على الأثنى الصغيرة على الأمة المملوكة وتطلق على مجرد الأثنى. فلها إطلاقا بحسب الثياب - [00:07:22](#)

ولكن أكثر أن الجواري النساء الصغار نعم يقول جارية ذكرنا هذا عطاء يبين أن هذه الجارية ذكرنا ليست سيئة. أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباهما زوجها وهي كارهة. زوجها وهي - [00:07:52](#)

فكارهة الجملة هنا حال يعني والحال أنها كارهة لم ترضى الزواج أو لم ترضى الزوج المهم أنها كرهت هذا العقل سواء كانت كراهتها لعين الزوج أو لمطلق النكاح. فخيرها فخيرها رسول - [00:08:12](#)

صلى الله عليه وسلم خيرها بين أن تبقى مع الزوج أو تفسخ النكاح مع أنها بكر والولي أبوها وقول المؤلف أن هذا الحديث أعل بالارسال رواه أحمد وأبو هريرة وابن ماجه وأعل بالارسال. أعل العلة - [00:08:32](#)

وأصف خفي. لا يطلع عليه إلا جهابة العلماء. يوجب القدر في الحديث وذلك لأن العلة إذا كانت ظاهرة فإنها تكون ظاهرة معلومة كن يطلع عليها مثل لو أسند الإمام أحمد حديثا إلى عمر بن الخطاب. قلة هذه أهل الحديث ظاهرة - [00:09:02](#)

واضح نعم لكن لو يأتي إنسان معاصي لشخص يسند الحديث إليه ولكنه لم يسمع منه فهذا يخفى على كثير من الناس أن الرجل المعاصر لم يسمع ممن أسند الحديث إليه هذي علة - [00:09:32](#)

ولهذا قال ابن حجر رحمه الله في شرح نخبة الفكر أن هذا من أغمض أنواع الحديث يعني أنا هو غامض ما أكون يدرك هذا الشيء. الارسال علة لا شك. والذي فات فيه - [00:09:52](#)

استصال السند. لكن إذا روي الحديث مرسلًا تارة وموصولا أخرى وكان الواصل ثقة فإن هذه العلة لا تقدر هذه العلة لا تقبح لأن مع الثقة زيادة علم. مثال ذلك الحديث رواه أربعة. واحد اثنين ثلاثة أربعة - [00:10:12](#)

تارة يروي الحديث بهذا السند كله أربعة رجال. وتارة يروي بسند واحد اثنين أربعة فيسقط واحد. هذا الرواية الثانية مرسله. لكن إذا كان راو الأولى ثقة فإن الارسال في الثانية لا يقدر. لماذا؟ لأن معه زيادة علم - [00:10:42](#)

واحتمال نسيان الثاني النسيان في الرواية الثانية وارد. قد يكون الراوي الذي أرسله قد نسي نعم ولهذا قال عندي الحاشية قال ابن القيم رواية هذا الحديث مرسله ليست بعلة. فإنه قد روي مسندا ومرسلا - [00:11:14](#)

فإن قلنا بقول الفقهاء الاتصال زيادة ومن وصله مقدما على ما أصله فظاهر. وهذا تصرفهم في غالب الأحاديث نحاكمنا بالارسال كقول كثير من المحدثين فهذا مرسل قوي قد عضدته الآثار الصحيحة والقياس وقواعد الشرع انتهى - [00:11:34](#)

رحمه الله إذا العلة هنا غير قادرة. لا على رأي الفقهاء ولا على رأي المحدثين لأن له شواهد تؤيده. منها ما ثبت في الصحيحين فيما سبق. لا تنكح الذكر حتى تستأذن وفي - [00:11:54](#)

لمسلم صريحة البكر يستأذنها أبوها. فإذا كان زاد منك حتى تستأذن فانكحت بغير استئذان صار النكاح منهيًا عنه. منهيًا عنه. ولكن يرد علينا. إذا كان منهيًا عليه فكيف نخير المرأة؟ أفليست القاعدة أنه إذا كان منهيًا عنه أن لا يصح ثم أن - [00:12:14](#)

دارت النكاح جددنا العقد. فيقال أن النهي هنا ليس لحق الله عز وجل وإنما هو لحق الأدمي. فإذا رضي الأدمي بإسقاط حقه وأمضاء العقد فإن العلة علة النهي تزول ولهذا خيرها النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفسخ نكاحه. خيرها ولم يفسخ النكاح. من فوائد هذا الحديث - [00:12:44](#)

أه أن أنه يجوز للإنسان أن يشكو والده عند القاضي في الحقوق الخاصة صح. في الحقوق الخاصة. مثلا لو أن والده لم أبى أن يزوجه وهو فقير وأبوه غني. فله أن يرفعه للحاكم. ويطالبه بتزويجه. لأن هذي من الحقوق الخاصة التي لا - [00:13:20](#)

لابد له منها ولو ابى ان ينفق عليه وهو فقير والاب غني فللولد ان يرفعه الى الحاكم لان هذا من الحقوق الخاصة التي لا بد للولد منها.

طيب فان زوجه ابوه بواحدة ولكن - [00:13:50](#)

ان الولد لم يقتنع بها اي انه اي ان الواحدة لم تعفه فطالب بثانية يجب ان نزوجه ها؟ يجب ان نزوجه. وبثالثة وبرابعة وان طلب

يشيل الامام مشكلة - [00:14:10](#)